

## سنن البيهقي الكبرى

18015 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل أحدكم بوضوء حتى يصب عليه ثلث ماء ولا يمسك رأسه من غير أن يمسك فيه الماء ولا يمسك فيه الماء إلا أغار أخرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة الصباح فيستمع فإن سمع أذاناً أمسك وإلا أغار أخرجه مسلم في الصحيح من حديث حماد بن سلمة